[149] قبل الغسل وبعده بدعة ورواية عبد ا بن سليمان قال سمعت ابا عبد ا عليه السلام يقول الوضوء بعد الغسل بدعة ولا ريب ان المراد به غسل الجنابة ورواية محمد بن مسلم قال قلت لابيجعفر (ع) ان اهل الكوفة يروون عن على (ع) الوضوء قبل الغسل من الجنابة قال كذبوا على على (ع) ما وجد ذلك في كتاب على (ع) قال ا تعالى وان كنتم فاطهروا ولا يستراب في ان ذلك الاطلاق يقتضى ان يكون الوضوء بدعة سوآء اخذ واجبا أو مندوبا فاما احتجاج الشيخ برواية عبد ا بن محمد ابى بكر الحضرمي عن ابى جعفر عليه السلام قال سألته كيف اصنع إذا اجنبت قال اغسل كفيك وفرجك وتوضا وضوء الصلوة ثم اغتسل حيث حملها على الندب لمعارضة اخبار كثيرة له فقد اجاب عنه شيخنا في الذكرى بان الاولى حملها على
